

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٥٧٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/١١/١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٧) جنح مستأنف الحدائق للنظر في أمر تجديد حبس المتهمين في القضية رقم ١٧٤٥٩ لسنة ٢٠١٤ جنح عين شمس واستئنافه والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١١/٥ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/١١/٥

صدر في ٢٠١٤/١١/٣

وزير العدل

المستشار/ محضوظ صابر